# تقرير الحوكمة لشركة الإمارات للإتصالات المتكاملة "دو" ش.م.ع عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2010

## 1. تطبيق الحوكمة

### 1.1 المقدمة:

تؤمن الشركة أن نظام حوكمة الشركات الخاص بها يتوافق مع التشريعات الإماراتية ذات الصلة بما في ذلك قواعد هيئة الأوراق المالية والسلع الخاصة بحوكمة الشركات وقانون الشركات، ومع أفضل الممارسات الدولية في هذا المجال. وأثناء عام 2010، بدأت الشركة بمراجعة كاملة وتفصيلية لنظام حوكمتها (بما في ذلك مراجعة لنظامها الأساسي ودليل الحوكمة الخاص بها) وتلتزم الشركةبقرار وزارة الاقتصاد رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي.

حالياً، يتم توجيه نظام حوكمة الشركات الخاص بالشركة عن طريق إرشادات "دليل حوكمة الشركة"، واعتمد مجلس الإدارة "دليل حوكمة الشركة" في مايو 2008. والهدف من هذه الإرشادات هو حوكمة الإطارالتنظيمي والسياسات والاجراءات التي يجب أتباعها للتأكد من أن الشركة تدار طبقاً لأفضل الممارسات الدولية ويتماشى مع القواعد والممارسات التي اقرتها هيئة الأوراق المالية والسلع وبأسلوب كفء وديناميكي لصالح جميع المساهمين وأصحاب المصالح (مثل العاملين والموردين والعملاء)، مما يكون له مرردود إيجابي على إقتصاد دوله الإمارات العربيه المتحده.

يتم الإلتزام بإرشادات "دليل حوكمة الشركة" في جميع العمليات التي تقوم بها الشركة بحيث يكون هناك توافق في الأسلوب المتبع من جانب مجلس الأدارة والإدارة التنفيذيه والموظفين فيما يتصل بحوكمة الشركات.

### 1.2 نظرة عامة على دليل حوكمة الشركة

تقيدت الشركة بالقرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي ومعايير وضوابط الحوكمة المذكورة بالتفصيل في "دليل حوكمة الشركة"، ومنها على سبيل المثال مهام ودورررئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي تم توضيحها بشكل دقيق في " دليل حوكمه الشركه" وكذلك تحظر قواعد الحوكمه على رئيس مجلس الإدارة تولي منصب الرئيس التنفيذي للشركه، كما أنه تم تحديد الأمور المحتفظ بها لمجلس الإدارة بما في ذلك الإشراف على نظام الرقابة الداخلية للشركه والتأكد من كفأته.

قام مجلس إدارة شركة الإمارات للإتصالات المتكاملة "دو" ش.م.ع. بتأسيس ثلاث لجان رئيسية لمراجعة أمور محددة والفصل فيها أو رفع المقترحات فيها الى مجلس الإدارة لأخذ القرارات المناسبه، و يناط بلجان المجلس مسؤولية بعض الامور وقد تم تحديد صلاحيات هذه اللجان بشكل واضح وبالتفصيل في "دليل حوكمة الشركة". تتشكل كل لجنة من رئيس وعضوين أو اكثر من مجلس الإدارة وتعقد كل لجنة أربع إجتماعات على الأقل في كل سنة تقويمية.

أسس مجلس الإدارة اللجان الرئيسية التالية:

**أولاً: لجنة التدقيق**

تشرف لجنة التدقيق على علاقة الشركة مع مدققيها الداخليين والخارجيين. وقد أوصت اللجنة بتعين مدققي الشركة للسنوات المالية المنتهية ، وتراجع اللجنه تقارير التدقيق بشكل دوري وملاحظات إدارة الرقابة الداخلية بشكل منتظم ، وكذلك تقوم اللجنة بدور فعال في مراقبة والتاكد من إمتثال الشركه للمتطلبات القانونية والتنظيميه، بما في ذلك أداء إدارة الرقابة الداخلية ووظيفة التدقيق الداخلي للشركة. تتشكل اللجنة من كل من السيد زياد كلداري (الرئيس)، والسيد فاضل العلي، والسيد يونس الخوري. تفاصيل الخبرة المالية لأعضاء اللجنة (كما هو موضح في الفقرة 3.1 أدناه).

**ثانياً: لجنة الترشيحات والمكافآت**

تدعم لجنة الترشيحات والمكافآت أعضاء مجلس الإدارة وتقدم لهم المشوره في وضع هيكل الرواتب والمزايا الكلي لموظفي الشركة.

وكذلك تقوم اللجنة بالتأكد من استقلالية أعضاء مجلس الادارة المستقلين بشكل مستمر، فإذا تبين للجنة أن أحد الأعضاء فقد شروط الإستقلالية وجب عليها عرض الأمر على مجلس إدارة الشركة، وعلى مجلس الإدارة إخطار العضو بكتاب مسجل على عنوانه الثابت بالشركة بمبررات انتفاء صفة الإستقلالية عنه، وعلى العضو أن يرد على مجلس الإدارة خلال "خمسة عشر يوماً" من تاريخ إخطاره.

ويصدر مجلس الإدارة قرار بإعتبار العضو مستقلاً أو غير مستقل في أول إجتماع يلي رد العضو أو انقضاء المدة المشار اليها دون رد.

وإذا كان فقد العضو لهذه الصفة لن يترتب عليه الاخلال بالحد الأدنى لعدد الأعضاء المستقلين داخل مجلس الادارة وجب مراعاة ذلك في تشكيل اللجان.

ومع عدم الإخلال بنص المادة ( 102 ) من قانون الشركات التجارية، إذا كان من شأن قرار المجلس إنتفاء أسباب أو مبررات الإستقلاليه عن العضو التأثير على الحد الإدنى للنسبة الواجب توافرها من الاعضاء المستقلين داخل المجلس، قام مجلس إدارة الشركة بتعيين عضو مستقل يحل محل هذا العضو، على أن يعرض أمر تعيينه على أول جمعية عمومية للشركة للنظر في اعتماد قرار مجلس الإدارة.

تتشكل عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت من كل من السيد وليد المهيري (الرئيس)، والسيد عبدالله الشامسي، و السيد عبدالحميد سعيد.

**ثالثاً: لجنة الاستثمار**

تراجع لجنة الإستثمار كافة الإقتراحات لفرص الإستثمار المالي و الإستراتيجي حيث يبلغ الإنفاق حتى 100 مليون درهم إماراتي. وللإنفاق الذي يتجاوز 100 مليون درهم إماراتي. يستلزم الحصول على موافقة مجلس إدارة الشركة. وتم تشكيل اللجنة من كل من السيد عيسى السويدي (الرئيس)، و السيد أحمد بن بيات، و السيد فاضل العلي، والسيد جاسم الزعابي.

ويتضمن "دليل حوكمة الشركة" على قواعد السلوك المهني والقواعد الأخلاقيه العامه التي يجب الإلتزام بها من قبل الموظفين والإدارة التنفيذية وأعضاء مجلس الإدارة، فالشركة ملتزمة بشكل كامل بتطبيق أعلى معايير الإنضباط السلوكي والمهني والأخلاقي وهذه

القواعد ترتكز على مبدأيين أساسيين هما الشفافية والمسؤولية.

ويحتوي دليل الحوكمة على الآتي:

- **السياسة الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية في الشركات** (التي تعبرعن إلتزام الشركة بالمساهمة في نوعية الحياة للقوى العاملة والمجتمع) .
- **سياسة توزيع الأرباح** (حيث تعكس التزامات الشركة بخلق القيمة لمساهميها بطريقة متوازنة ومستدامة)
- **قواعد السلوك وبيان بالمبادئ العامة** (تغطي هذه القواعد كافة الأفراد العاملين لدى الشركةالموظفين)
- **سياسة التعامل بالأسهم** (كما هو موضح في الفقرة 2.1 أدناه) .
- **السياسة الخاصة بتعاملات الأطراف ذات العلاقة** (التي تحدد متطلبات القبول الخاصة للمعاملات بين الشركة والأطراف ذات العلاقة) .
- **السياسة الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات**(Whistle blowing) (كما هو موضح في الفقرة 6.6 أدناه) .
- **السياسة المناهضة للمضايقة والترهيب** (التي توفر إطار عمل يهدف إلى سلامة تعامل موظفي الشركة و أن يتم ذلك بكرامة واحترام، وعدم التعرض للمضايقة أو التحرش في العمل).
- **سياسة عدم التدخين** (حيث تلتزم الشركة بحماية صحة وسلامة وشؤون وحماية كافة الموظفين ومستخدمي الخدمات والعملاء والزوار من التعرض للتدخين بتقديم مكان عمل صحي وآمن)

## 2. تعامل أعضاء مجلس الإدارة بالأسهم

### 2.1 سياسة التعامل بالأسهم

تسري هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكافة موظفي الشركة ومن في حكمهم.

الهدف من سياسة التعامل بالأسهم هو:

1 – تثقيف أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكافة موظفي الشركة ومن في حكمهم بخصوص عدم قانونية التعامل بالأسهم من قبل موظفي الشركة، أي التعامل بأسهم الشركة إما بشكل مباشر أو من خلال الآخرين بينما يكون لدى المتعامل معلومات حساسة غير منشورة متعلقة بالأسعار مثل:

- التقارير المالية السنوية ونصف السنوية وربع السنوية؛
- المعلومات بشأن توقعات الشركة واحتمالات التداول؛
- توزيع الأرباح التي يقترح أعضاء مجلس الإدارة الإعلان عنها وأية تغييرات في سياسة توزيع الأرباح؛
- خطة التوسع بما في ذلك الدخول إلى أسواق جديدة أو تقديم تكنولوجيا جديدة؛
- التحالفات الإستراتيجية أو أية حالات دمج أو حيازة مقترحة؛
- برامج إعادة هيكلة الشركة؛
- التغييرات الجوهرية في طبيعة عمل الشركة؛
- التصرف في أية أسهم في الشركة من قبل مساهم رئيسي؛

- التغييرات في هيكلية مجلس الإدارة؛
- الأخبار فيما يتعلق بخدمات الشركة مثل الموافقات التنظيمية أو التراخيص؛
- أي نزاع محتمل قد يؤدي إلى رفع دعوى قضائية جوهرية.

2 - تأسيس إطار للموظفين للتقيد به عند التعامل في أسهم الشركة؛

3 - بيان عواقب التقصير في التقيد بهذه السياسة.

يتم توعية الغير الذين يصلون إلى المعلومات الحساسة المتعلقة بالأسعار (سواء بسبب علاقة عقدية مع الشركة أو علاقة شخصية مع أي موظف فيها) بشأن هذه السياسة.

## 2.2 حضر التعامل بالأسهم

توجد فترات مغلقة أو فترات الحظر حيث لا يسمح فيها لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين في التعامل في أسهم الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر.

تبلغ الفترة المغلقة أو فترة الحظر خمسة عشر يوماً قبل نهاية الفترة المالية السنوية ونصف السنوية وربع السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية رسمياً للسوق المالي ولهيئة الأوراق الماليه والسلع.

تحتاج التعاملات بأسهم الشركة في أي وقت كان إلى موافقة رسميه من:

i. رئيس مجلس الإدارة لأعضاء مجلس الإدارة وللرئيس التنفيذي؛
ii. رئيس لجنة التدقيق لرئيس مجلس الإدارة؛
iii. والرئيس التنفيذي للموظفين.

تقدم كافة الطلبات المقترحة للتعامل في أسهم الشركة لمكتب أمين سر مجلس الإدارة الشركة باستخدام نموذج الموافقة على التعامل في الأسهم، ويجب أن يُذكر في النموذج عدد الأسهم التي يرغب مقدم الطلب في شرائها أو بيعها والتاريخ المقترح لتنفيذ هذة العملية، كما يستوجب على مقدم الطلب أن يأكيد بأنه لا يملك أي معلومات حساسة غير منشورة متعلقة بالسعر.

من غير المسموح لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين التعامل باسهم الشركة إلى حين تلقي تأكيد خطي من المخولين بإعطاء الموافقات كما ذكر سابقا. كما يتوجب على أعضاء مجلس الإدارة إعلام أمين سر مجلس إدارة الشركة عن عدد أسهم الشركة التي بحوزتهم وبشكل سنوي.

لجنة التدقيق هي المسؤولة عن مراجعة "سياسة التعامل بالأسهم" وإقتراح تعديلها .

## 3. مجلس إدارة الشركة

### 3.1 التشكيل

تمت الموافقه على تعيين وإنتخاب جميع أعضاء مجلس الإدارة بتاريخ 31 مارس 2009 ولمدة 3 سنوات.ويتألف المجلس من الأشخاص التالية أسماؤهم ويعتبر سبعةً منهم أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين و مستقلين، وعضوين غير تنفيذيين:

| الاسم | المنصب في مجلس الإدارة | عضوية اللجان | ممثلاً لـــ | المؤهلات الدراسية |
|---|---|---|---|---|
| أحمد بن بيات | رئيس مجلس الإدارة | لجنة الاستثمار | شركة الإمارات للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م. | ماجيستير في تقنية المعلومات و إدارة الأعمال من الولايات المتحدة |
| يونس الخوري | نائب رئيس مجلس الإدارة | لجنة التدقيق | جهاز الإمارات للاستثمار | بكالوريوس في علوم هندسة الكمبيوتر من جامعة بوسطن في الولايات المتحدة الأمريكية<br>ماجيستير في علوم إدارة الهندسة من جامعة نورث ايسترن في الولايات المتحدة الأمريكية |
| عيسى السويدي | عضو مجلس الإدارة | لجنة الاستثمار (الرئيس) | جهاز الإمارات للاستثمار | بكالوريوس في الإقتصاد من جامعة نورث ايسترن في الولايات المتحدة الأمريكية |
| عبد الحميد سعيد | عضو مجلس الإدارة | لجنة الترشيحات والمكافآت | جهاز الإمارات للاستثمار | بكالوريوس في إدارة الأعمال من أريزونا في الولايات المتحدة الأمريكية |
| وليد المهيري | عضو مجلس الإدارة | لجنة الترشيحات والمكافآت (الرئيس) | مبادلة | ماجيستير من جامعة هارفورد في الولايات المتحدة الأمريكية<br>وبكالريوس في علوم الخدمات الأجنبية من جامعة جورج تاون في الولايات المتحدة الأمريكية |
| جاسم الزعابي | عضو مجلس الإدارة | لجنة الاستثمار | مبادلة | ماجيستير في إدارة الأعمال من لندن بيزنيس سكول في المملكة المتحدة. |
| فاضل العلي | عضو مجلس الإدارة | لجنة التدقيق ، ولجنة الاستثمار | شركة الإمارات للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م. | بكالوريوس في علوم الصناعة ونظم الهندسة من جامعة ساوثن كاليفورنيا في الولايات المتحدة الأمريكية<br>دبلوم في المالية من الجامعة الأمريكية في الشارقة |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| زياد كلداري | عضو مجلس الإدارة | لجنة التدقيق (الرئيس) | عام | بكالوريوس في القانون من جامعة الإمارات – العين |
| عبد الله الشامسي | عضو مجلس الإدارة | لجنة الترشيحات والمكافآت | عام | بكالوريوس في الإدارة العامة و الأعمال (تخصص مالية وأعمال) |

**أحمد بن بيات**

**رئيس مجلس الإدارة ( عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)**

يعد سعادة أحمد بن بيات أحد قادة الأعمال البارزين في إمارة دبي، فهو يشغل حاليا بالاضافه الى منصبه كرئيس مجلس إدارة دو – منصب الرئيس التنفيذي في دبي القابضة، منصب مدير عام سلطة منطقة دبي الحرة للتكنولوجيا والإعلام، ورئيس مجلس الإدارة في "تيكوم للاستثمارات"، ورئيس مجلس إدارة مؤسسة دبي العقارية، وعضو مجلس أمناء جامعة زايد، وعضو مجلس أمناء كلية دبي للإدارة الحكومية.

**يونس الخوري**

**نائب رئيس مجلس الإدارة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي ومستقل)**

يشغل سعادة يونس الخوري منصب وكيل وزارة في وزارة المالية، وهو أيضاً أحد أعضاء مجلس إدارة المصرف المركزي في الإمارات العربية المتحدة، ومصرف الهلال، ونائب رئيس مجلس إدارة شركة الإمارات للاتصالات المتكاملة ومؤسسة الإمارات العامة للبترول (إمارات).

**عيسى السويدي**

**عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي ومستقل)**

يشغل سعادة عيسى السويدي حالياً منصب مدير تنفيذي في مجلس أبوظبي للاستثمار و منصب عضو مجلس إدارة في المؤسسة العربية المصرفية وشركة الاستثمارات البترولية الدولية، وصندوق أبوظبي للتنمية و جهاز الإمارات للاستثمار.وبالإضافة إلى مناصبه الإدارية، فإن السويدي يشغل رئيس مجلس إدارة بنك أبوظبي التجاري.

**عبدالحميد سعيد**

**عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي ومستقل)**

يشغل سعادة عبد الحميد سعيد مناصب رئيسية في هيئات حكومية، فهو عضو مجلس إدارة لسوق أبوظبي للأوراق المالية، وجهاز الإمارات للاستثمار، كما يشغل السيد عبد الحميد سعيد منصب رئيس مجلس الإدارة في شركة أصيل للتمويل الإسلامي، ومنصب

العضو المنتدب وعضو مجلس إدارة في بنك الخليج الأول، وهو نائب رئيس مجلس إدارة بنك الخليج الأول الليبي، والعضو المنتدب في شركة ريم للاستثمار.

**وليد المهيري**

**عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي ومستقل)**

يشغل سعادة وليد أحمد المقرب المهيري منصب الرئيس االتشغيلي في شركة مبادلة للتنمية.كما يشغل منصب رئيس مجلس الإدارة في كل من شركة الياه للاتصالات الفضائية "ياه سات"، وصندوق مبادلة للبنى التحتية، وشركة استثمارات التكنولوجيا المتطورة، و كليفلاند كلينك في أبوظبي. كما أنه نائب مجلس إدارة شركة "تبريد" وعضو مجلس إدارة في شركات "ايه إم دي" وبياجيو أيرو للصناعات وشركة أبوظبي لطاقة المستقبل (مصدر).

**جاسم الزعابي**

**عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي ومستقل)**

يشغل سعادة جاسم محمد الزعابي منصب المدير التنفيذي في وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في شركة مبادلة للتنمية، كما يشغل منصب الرئيس التنفيذي لشركة "الياه سات"، و هي شركة مقرها أبوظبي توفر حلولاً تقنية متقدمة لخدمات الاتصالات الفضائية المتعددة، وهو أيضاً رئيس مجلس إدارة شركة إنجازات لنظم البيانات. الزعابي عضو مجلس إدارة في شركة خدمات اتصالات للأسواق الناشئة المحدودة، وشركة استثمار التكنولوجيا المتطورة، وشركة أبوظبي للموانئ ومؤسسة الإمارات للطاقة النووية.

**فاضل العلي**

**عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)**

يشغل سعادة فاضل العلي منصب الرئيس التنفيذي للعمليات في شركة دبي القابضة، كما يتولى ادارة مكاتب الشركة. بالإضافة إلى كون فاضل العلي عضو في اللجنة التنفيذية لشركة دبي القابضة وعدد من الشركات التابعة لها كمجموعة جميرا فإنه يشغل أيضاً منصب عضو مجلس إدارة في مصرف دبي، مصرف طيب، مصرف مارفن،بنك إسلام ماليزيا، وسلطة دبي للخدمات المالية.

**زياد كلداري**

**عضو مجلس إدارة (غير تنفيذي ومستقل)**

سعادة زياد عبد الله كلداري هو مؤسس و رئيس مجموعة كلداري وشركاءه، ويمارس المحاماة والاستشارات القانونية والتحكيم منذ عام 1983 . وهو رئيس مجلس إدارة مكتب كلداري للاستثمار، وعضو مجلس إدارة لمركز دبي التجاري العالمي، و دانة غاز.

**عبدالله الشامسي**

**عضو مجلس إدارة(غير تنفيذي ومستقل)**

يشغل سعادة عبد الله حمد رحمة الشامسي حالياً منصب المدير العام لشركة وكالات الملاحة العربية المتحدة (الإمارات)، وهو نائب رئيس جمعية وكلاء الملاحة بدبي،.والمدير التنفيذي في شركة عبر الإمارات للطاقة.

**عثمان سلطان**

**الرئيس التنفيذي**

تم تعيين عثمان سلطان في منصب الرئيس التنفيذي لشركة الإمارات للاتصالات المتكاملة du في يناير 2006، وتولى مهمة تأسيس الشركة وتطويرها لتصبح لاعباً أساسياً في قطاع الاتصالات في المنطقة. ومنذ ذلك الحين قاد سلطان دو لتكون إحدى أسرع شركات الاتصالات نمواً في العالم، فتبلغ قاعدة عُملائها 4.3 ملايين عميل فعّال من المشتركين بخدمات الهاتف المتحرك في نهاية 2010، واستطاعت هكذا الاستحواذ على حصة سوقية بلغت 40% في مجال الهاتف المتحرك في دولة الإمارات العربية المتحدة خلال اربع سنوات فقط من اطلاق خدماتها.

وكان تولى منصبه الحالي عقب ثماني سنوات من الإنجاز في الشركة المصرية لخدمات الهاتف المحمول(موبينيل)، حيث قاد فريق العمل الذي تقدم للحصول على ترخيص لتشغيل شركة للهاتف المتحرك و عمل على إنشائها وتطويرها منذ العام 1998 حتى أصبحت المشغّل الأوَل للهواتف المتحركة في مصر.

وتشمل خبراته الواسعة إدارة العمليات في عددٍ من الدول في أوروبا وأمريكا الشمالية والشرق الأوسط.وبدأت مسيرة سلطان المهنية بانضمامه إلى مجموعة فرانس تيليكوم للاتصالات في العام 1983، وأمضى فيها أكثر من 11 عاماً شغل خلالها مناصب إدارية متنوعة في واحدة من الشركات التابعة لفرانس تيليكوم والمتخصصة في الخدمات الإلكترونية للمعلومات، وتنقّل في مناصب شملت المبيعات، والتسويق، وأنشطة خدمة العُملاء.

وفي العام 1995 تم تعيينه رئيساً تنفيذيا لشركة تابعة لفرانس تيليكوم وهي كيوستيل.أوربت إنك، ومقرها الولايات المتحدة الأمريكية، وتولى مهام تطوير أعمال الشركة في مجال الخدمات المتخصصة بالتزامن مع انطلاق شبكة الإنترنت.

وفي العام 1997 انتقل عثمان سلطان إلى فرانس تيليكوم موبايلز إنترناشيونال (FTMI)، وشغل منصب نائب الرئيس لتطوير الأعمال في منطقة الشرق الأوسط والعالم العربي. وفي العام ذاته، قاد فريق العمل المسوول عن وضع طلب الحصول على ترخيص رخصة GSM لتحالف موبينيل في مصر، ونجح التحالف في الاستحواذ على 68% من الشركة المصرية لخدمات الهاتف المتحرك. وعُيّن رئيساً تنفيذياً للشركة في العام 1998.

الجوائز التي حصل عليها:

- حصل على جائزة أفضل موقع إلكتروني للتطبيقات القانونية من الجمعية الأمريكية للمعلومات عام 1996 في بداية عهد الانترنت.

- في وقت لاحق من العام ذاته فاز بجائزة رجل العام من الجمعية الفرنسية لخدمات المعلومات الإلكترونية.
- وفي عام 2008 حاز على جائزة "الرجل المفضل للإعلام للعام" من جوائز MENA Crystal تقديراً لمشاركته الفعّالة في عالم الإعلام الرقمي والمحتويات.
- ونال في العام 2009 الجائزة التقديرية "إنجاز العمر" من مجلة Comms MEA تقديراً للإنجازات التي قام بها في قطاع الاتصالات، في الإمارات والمنطقة العربية.
- وحصد في العام 2010 جائزة الدرجة الأولى للرؤساء التنفيذيين (Master Class CEO) التي تنظمها غرفة تجارة وصناعة دول مجلس التعاون الخليجي.

وقد شارك عثمان سلطان وقدَم محاضرات مهمة في العديد من المؤتمرات والأحداث في قطاع الاتصالات والعالم الرقمي والإنترنت في منطقة الشرق الأوسط (الإمارات، ومصر، ولبنان، والأردن، والمغرب وتونس وقطر) واليابان، والولايات المتحدة الأمريكية، وفي العديد من الدول الأوروبية. وقد شغل سلطان منصب رئيس مجموعة العمل العربية للقطاع الخاص التابعة لاتحاد الاتصالات العالمي بين عامي 2003 و2005.

ويحمل سلطان شهادةً في الهندسة من فرنسا، وهو أبٌ لخمسة أبناء.

**محمود أحمد**

**أمين سر مجلس الإدارة و نائب الرئيس – علاقات مجلس الإدارة والحوكمة**

محمود أحمد تشمل مسؤولياته إدارة تنمية وتنفيذ وإبلاغ بشأن الإجراءات والمبادئ التوجيهية والتي تهدف إلى تعزيز نظام الحوكمة في جميع إدارات الشركة، وتقديم المشورة لأعضاء مجلس الإدارة بشأن مسؤولياتهم ضمن إطار حوكمة الشركات، مما يسهل لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تنفيذ المهام المسنودة اليهم. وهو حاصل على بكالوريوس في الشريعية والقانون (بدرجة إمتياز مع مرتبة الشرف الأولى) من "جامعة الإمارات العربية المتحدة ، ودرجة الماجستير في "قانون الاقتصاد الرقمي" من جامعة موناش– أستراليا.

حسب قواعد دليل حوكمة الشركة فإن جميع أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين وسبعة أعضاء مستقلين. وكذلك يرأس لجان مجلس الإدارة أعضاء مستقلين، وجميع أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت مستقلين وأغلبية أعضاء لجنة التدقيق مستقلين. وهذا يفي بمتطلبات القرار الوزاري رقم 518 لسنة 2009 بشان ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي.

بموجب النظام الاساسي للشركة ، يحق لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة ، وشركة الإمارات للإتصالات والتكنولوجيا ذ.م.م.،و شركة مبادلة للتنمية مجتمعين تعين سبعة أعضاء من أعضاء مجلس الإدارة وعضوين يتم إنتخابهم من المساهمين العامين.

## 3.2 إجتماع مجلس الإدارة

تعقد إجتماعات مجلس الإدارة مرة واحدة كل شهرين على الأقل ، ويكتمل النصاب بحضور غالبية الأعضاء.

في السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2010 تم عقد تسعة إجتماعات لمجلس الإدارة، وثمانية إجتماعات للجنة الإستثمار، وسبعة إجتماعات للجنة التدقيق ، وستة إجتماعات للجنة الترشيحات والمكافآت.

وتحيا بها الحياة
add life to life

**وجاءت إجتماعات مجلس الإدارة في السنة المالية المنتهية في ديسمبر 2010 كالتالي:**

| رقم الإجتماع | التاريخ |
|---|---|
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 1 | 21 يناير 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 2 | 24 فبراير 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 3 | 28 مارس 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 4 | 18 ابريل 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 5 | 10 مايو 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 6 | 1 يونيو 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 7 | 7 سبتمبر 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 8 | 7 نوفمبر 2010 |
| إجتماع مجلس الإدارة رقم 9 | 13 ديسمبر 2010 |

**الجمعية العمومية العادية:**

عقد إجتماع الجمعية العمومية العادية بتاريخ 26 أبريل 2010 في مركز المؤتمرات الكائن في قرية المعرفة ، دبي، وتقرر ما يلي:

1. التصديق على تقرير مجلس الادارة.
2. التصديق على تقرير مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2009.
3. التصديق على ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2009.
4. إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة ومراجعي الحسابات من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2009.
5. مكافأه أعضاء مجلس الادارة للسنة المالية المنتهية في عام 2009 وهي موافقة مشروطة بموافقة هيئة الاوراق المالية والسلع.
6. تعيين شركة كي بي إم جي كمدققين لحسابات الشركة لعام 2010 وتحديد مبلغ الأتعاب.

**الجمعية العمومية غير العادية:**

عقد إجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ 11 مايو 2010 في قاعة الأندلس، منتجع وسبا حبتور جراند، دبي، وتقرر ما يلي :

1. اعتماد دعوة المساهمين للاكتتاب على 571.428.571 أسهم جديدة بقيمة اسمية قدرها 1,00 درهم في رأسمال الشركة ("الأسهم الجديدة")، على أساس الأولوية بسعر إصدار موافق عليه من قبل المساهمين وفقا للقرار رقم 2 بزيادة رأسمال الشركة من خلال جمع مبلغ 1.000.000.000 درهم إماراتي يمثل القيمة الاسمية للسهم بالاضافة الى علاوة الاصدار.
2. الموافقة على القيمة الاسمية للسهم البالغة (1.75) درهم للسهم.
3. زيادة رأس مال الشركة البالغ من 4.000.000.000 درهم إماراتي الى 4.571.428.571 درهم إماراتي طبقا للقانون الاتحادي رقم 8 لعام 1984 الخاص بالشركات التجارية وتعديلاته، والنظام الأساسي للشركة.

4. تفويض مجلس الإدارة لتنفيذ إصدار حقوق الأولوية والزيادة في رأس المال وإصدار الأسهم الجديدة دون إحالتها إلى الجمعية العامة للشركة خلال فترة الثلاثة شهور من تاريخ انعقاد اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.
5. أن يتم لدى استكمال الزيادة في رأس المال، تعديل النظام الأساسي للشركة لكي يعكس زيادة رأس المال ومواد النظام الأساسي الجديدة بالشكل المقرر في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية.

## 3.3 مكافأة أعضاء مجلس الإدارة

لقد تم عرض مقترح مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من قبل لجنة المكافآت والترشيح على مجلس إدارة الشركة للموافقة عليه، وبعد ذلك تم عرض مكأفأة مجلس الإدارة على المساهمين في الجمعية العمومية العادية للتصويت عليه.

لقد استعان المجلس ببيت خبرة عالمي وهي شركة ميرسر للاستشارات لعمل دراسه ومقارنه معيارية مستفيضة تأخذ بعين الاعتبار هيكلة ومستوى مكافأه أعضاء مجلس الإدارة.

أتت السياسة المقترحة مراعيه لعدة مكونات منها تحديد مبلغ مقطوع لكل عضو ومبالغ إضافية مرتبطة بحضوره للإجتماعات وإشتراك العضو أو رئاسته لأي لجنة من اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة وهي لجنة الاستثمار ولجنة الترشيحات والمكافآت ولجنة التدقيق .

فقد قامت الشركة بتاريخ 2010/3/16 بمخاطبة هيئة الاوراق المالية والسلع للتأكد من توافق هذا النص مع أحكام القرار الوزاري رقم 518 لسنة 2009 بشان ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي، ولذا فان موافقة الجمعية العمومية الموقرة مشروطه بالحصول على كتاب خطي من هيئة الاوراق المالية والسلع يؤكد على توافق المادة 34 من النظام الاساسي مع أحكام القرار الوزاري رقم 518 لسنة 2009 و الخاص بضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي. وجاءت الموافقة الخطية من هيئة الاوراق المالية والسلع بصرف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة بتاريخ 2010/6/6.

## 3.4 تفويض وصلاحيات للإدارة التنفيذية

وفقاً للنظام الأساسي الخاص بالشركة وقرار المساهمين يتم تفويض مجلس الإدارة للتصرف بالشؤون التنفيذية لتحقيق أهداف الشركة.

**الأمور المحتفظ بها للمجلس**

من الأمور المحتفظ بها لمجلس الإدارة:

1. الإستراتيجية العامة للشركة.
2. عضوية المجلس.
3. المكافآت.
4. الهيكلية ورأس المال.
5. التقارير والضوابط المالية.

6. الرقابة الداخلية.
7. العقود والنفقات (التي تفوق قيمتها صلاحيات الإدارة التنفيذية).
8. التواصل (مع المساهمين والصحافة).
9. تفويض الصلاحية.
10. مسائل حوكمة الشركات.
11. السياسات العامة.

يجوز لمجلس الإدارة أن يفوض بعض "الأمور المحتفظ بها لمجلس الإدارة " إلى اللجان المنبثقه من المجلس أو للإدارة التنفيذية. ويتم تفويض الإدارة التنفيذية (إذا استدعى الأمر) بموجب تفويضات محددة أوعامة، وعند التفويض يتم تقديم تعليمات واضحة بخصوص صلاحيات الإدارة التنفيذية.

## 4. مدقق الحسابات الخارجي

### 4.1 التعين

قررت الجمعية العمومية والتي عقدت في 26 أبريل 2010 بالموافقة على إعادة تعين شركة "كي. بي. ام. جي" لتكون المراجع لحسابات الشركة للسنة المالية 2010 نظير مبلغ وقدره 660,000 درهم.

لقد تم تطبيق كافة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر2010، والصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية امتثالاً لحكم المادة (36) من النظام الخاص بالإفصاح والشفافية .وذلك لرفع درجة تنافسية أسواق الأوراق المالية بالدولة، وبما يجعلها أكثر قدرة على إستقطاب الإستثمارات الأجنبية وتوفير التمويل اللازم لتعزيز الإقتصاد الوطني ورفع كفاءته.

### 4.2 العلاقة مع مدقق الحسابات الخارجي

تقوم لجنة التدقيق بالتالي:

- اعتماد سياسة تعيين مدقق الحسابات الخارجي وعرضها على مجلس الإدارة.
- دراسة وتقديم التوصيات للمجلس التي ستقدم إلى المساهمين لاعتمادها في الجمعية العمومية السنوية وذلك فيما يتعلق في تعيين وإعادة تعيين وعزل مدققي حسابات الشركة الخارجيين.
- متابعة ومراقبة استقلالية وموضوعية مدقق الحسابات الخارجي ومناقشة طبيعة ومجال وكفاءة مدقق الحسابات معه وفقاً لمقاييس إعداد التقارير المالية العالمية.
- استعراض أي اقتراح بتعيين مدقق الحسابات الخارجي لتوفير الخدمات (عدا خدمات مراجعة الحسابات) إلى شركة أو شركات فرعية ، وضمان الامتثال للموعد مع قانون حوكمة الشركات.
- توفير الجو الملائم لتعاون مدقق الحسابات الخارجي ومدقق الحسابات الداخلي.

عند تعيين مدقق حسابات خارجي، يجب أن تأخذ اللجنة بعين الاعتبار ما يلي:

- يجب على الشركة تعيين مدقق حسابات خارجي واحد أو أكثر لمدة سنة واحد قابلة للتجديد من قبل الجمعية العمومية التي ستحدد أتعابه
- يجب أن يكون مدقق حسابات الشركة مقيداً في سجل المحاسبين ومدققي الحسابات وفقاً لأحكام القانون الاتحادي رقم 9 لعام 1975 بشأن تنظيم مهنتي المحاسبة وتدقيق الحسابات؛
- أن لا يكون المدقق الخارجي شريكاً أو وكيلاً لأحد الأعضاء المؤسسين في الشركة أو عضواً في مجلس الإدارة أو أي من أقاربهم حتى الدرجة الرابعة؛(المادة 50 والمادة 51 من النظام الأساسي للشركة)
- يعتمد اختيار مدقق الحسابات الخارجي على الكفاءة والسمعة والخبرة.

في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات اللجنة بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو عزل مدقق الحسابات الخارجي، يترتب على مجلس الإدارة تضمين بيان يتضمن تلك التوصيات وسبب (أسباب) رفض مجلس الإدارة في تقرير الحوكمة الخاص بالشركة.

## 5. لجنة التدقيق

### 5.1 تشكيل لجنة التدقيق

ورد تشكيل اللجنة في الفقرة الأولى أعلاه (1.2).

### 5.2 واجبات لجنة التدقيق

تلتزم لجنة التدقيق بما يلي:

- متابعة ومراقبة استقلالية وموضوعية مدققي الحسابات الخارجيين، وتقديم التوصيات للتعاقد مع مدققي الحسابات الخارجيين.
- مراجعة ورفع التقارير لمجلس الإدارة بشأن البيانات المالية السنوية وربع السنوية.
- مراجعة ورصد التطبيقات المالية للشركة والرقابة الداخلية وأنشطة إدارة الخاطر.
- مراجعة سياسة التداول بالأسهم.
- مراجعة ورفع التقارير لمجلس الإدارة بشأن سياسة الحسابات وممارساتها.
- مراجعة ورصد ورفع التقارير لمجلس الإدارة بشأن فعالية الرقابة الداخلية، ومراجعة الخطة السنوية للرقابة الداخلية والموافقة عليها.
- مراجعة السياسة المناهضة للمضايقة والترهيب.
- أي أمور أخرى يفوضها مجلس الإدارة للجنة التدقيق .

### 5.3 صلاحيات لجنة التدقيق

اللجنة مفوضة من قبل مجلس الإدارة لدراسة أي نشاط ضمن شروط المراجعة الخاصة بها وهي مفوضة بالوصول بشكل غير مقيد إلى مدققي الحسابات الخارجيين والحصول على أي استشارة مهنية بشأن أية مسألة ضمن شروط المراجعة الخاصة باللجنة وذلك لحساب

الشركة. اللجنة مفوضة كذلك بطلب أية معلومات تحتاجها من أي موظف أوعضو مجلس إدارة ويتم توجيه أعضاء مجلس الإدارة و الموظفين للتعاون مع أي طلب مقدم من اللجنة.

## 6. الرقابة الداخلية

### 6.1 نظام الرقابة الداخلية:

يتم تعريف الرقابة الداخلية بصورة عامة على أنها إجراءات، يتم تطبيقها بكفاءة من قبل مجلس الإدارة وإدارة الشركة وكافة موظفي دو، مصممة لتوفير ضمانات معقولة لانجاز الأهداف التالية:

- إدارة المخاطر: التأكد من تحديد المخاطر والضوابط اللازمة لتحقيق أهداف الشركة.
- فعالية وكفاءة العمليات: تحديد الأهداف الرئيسية لشركة دو بما في ذلك الالتزام بمعايير الأداء وحماية الموارد.
- مصداقية التقارير المالية: ضمان تقديم البيانات المالية والمعلومات المالية الأخرى الموثقة إلى مجلس الإدارة والمساهمين والإدارة العليا.
- الالتزام بالقوانين والتشريعات النافذة: تشمل القوانين والتشريعات التي تخضع لها شركة دو وذلك تفادياً للإضرار بسمعة الشركة أو الغرامات.

الهدف من إطار عمل الرقابة الداخلية هو ضمان إرساء ركائز ضوابط الرقابة الداخلية وتوثيقها بشكل مناسب والمحافظة عليها والالتزام بها في كافة وحدات العمل. يتوجب على شركة دو دمج تطبيق إطار عمل الرقابة الداخلية مع أنشطتها القياسية الخاصة بحوكمة الشركات وإدارة المخاطر.

يتوجب على الإدارة العليا وكافة الموظفين في شركة دو وشركاتها التابعة تطبيق إطار عمل الرقابة الداخلية.

### 6.3 دور مجلس الإدارة في الرقابة الداخلية:

يتحمل مجلس الإدارة كامل المسؤولية لضمان قيام الإدارة العليا بإعداد وتطبيق نظام رقابة داخلية فعّال لتوفير ضمانات معقولة لفاعلية وكفاءة العمليات وتقديم تقارير مالية دقيقة والالتزام بالقوانين والتشريعات.

- مراجعة أنظمة إدارة المخاطر وضوابط الرقابة الداخلية مرة واحدة على الأقل سنوياً لضمان تخفيف كافة المخاطر التي قد تواجه تحقيق أهداف العمل وذلك عن طريق تطبيق ضوابط مناسبة وفعالة.يجب أن تشمل المراجعة ضوابط البيانات المالية والعمليات وإدارة المخاطر.
- إجراءات المراجعة المتبعة من قبل إدارة شركة دو لتحديد وتقييم وإدارة المخاطر الكبيرة.
- التغيرات التي طرأت منذ المراجعة الأخيرة على طبيعة ومدى المخاطر الكبيرة وقدرة شركة دو على التأقلم مع تغيرات العمليات والبيئة الخارجية.
- نطاق وطبيعة أنشطة الرقابة قيد التنفيذ على المخاطر وأنظمة الرقابة الداخلية وعمليات التدقيق الخارجي. يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة تقرير لجنة التدقيق عن نتائج أنشطة الرقابة الداخلية. يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة التقارير الدورية الخاصة بأنشطة الرقابة.

- مراجعة نقاط ضعف وعيوب نظام الرقابة أو الحالات الطارئة غير المتوقعة والتي أثرت أو قد تؤثر بشكل كبير على أداء الوضع المالي للشركة والإجراءات المتبعة من قبل شركة دو لمعالجة القضايا الجوهرية للرقابة.
- مراجعة التزام شركة دو بالقوانين واللوائح النافذة.
- السياسة الخاصة بالبلاغ عن المخالفات

## 6.4 إدارة المخاطر

ترى الشركة بأن كفاءة إدارة المخاطر مطلبٌ أساسي في جميع إدارات الشركة، وأنها ملتزمه بالحفاظ على نظم إدارة المخاطرلتعزيز قدراتها وكفاءتها، وهي على يقين بأن إدارة المخاطر تعمل لحماية أصولها وحماية مصالح المساهمين مع ضمان الامتثال للقوانين وللوائح السارية.

في إطار لوائح إدارة المخاطر فقد انتهجت الشركة في عام 2008 نظاماً فعالاً مستندةً على نظام (COSMO) وذلك تمشيا مع أفضل الممارسات الدولية. وصمم هذا الإطار لضمان تناسقه مع تطبيقات الشركة في تحديد وتقييم ورصد المخاطر والإبلاغ عنها. علاوة على ذلك تقوم الإدارة بتقييم المخاطر بشكل دوري وتتناقش مع الرئيس التنفيذي وفريق الإدارة التنفيذية لتحديد وتقييم الأخطار التي تواجه الشركة. مما يضمن لإدارة المخاطر أن تتماشى عن كثب وجنباً الى جنب مع الأهداف الاستراتيجية والتجارية للشركة.

كما أن الشركة في صدد تنفيذ بعض الإجراءات والممارسات التي من شأنها تطوير مجريات العمل وزيادة الكفائة العملية المختصة بالتعامل مع المخاطر في هذه الإدارة الهامة، بعد أن انتقلت إلى الإدارة العامة (قطاع) للشؤون المؤسسية لتنال الاستقلالية المناسبة والتوازن المطلوب فيما ارتبط بالسياسات والاستراتيجيات والبرامج المؤسسية المعمولة بها في الشركة.

تعرض التقارير على لجنة التدقيق. ويعمل الرئيس التنفيذي للشركة على استعراض فعالية عملية إدارة المخاطر.

## 6.5 نطاق مراقبة لجنة التدقيق

تتضمن مسؤولية لجنة التدقيق بمراجعة الحسابات، والرقابة الداخلية، وأنظمة إدارة المخاطر. والتأكد من التعاون البناء ما بين مدقق الحسابات الداخلي والخارجي. مراقبة فعالية الرقابة الداخلية و نطاق عملها وتخصص الموارد الكافية لإتمام عملهم. ومراجعة الخطة السنوية للرقابة الداخلية والموافقة عليها. مراجعة ورفع التقارير لمجلس الإدارة بشأن البيانات المالية.

## 6.6 السياسة الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات (Whistle blowing)

ويتضمن "دليل حوكمة الشركات" السياسة الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات وعن طريق إجراءات واضحه وموثوقه للموظفين للإفصاح عن المخالفات المحتملة.

لقد أسندت مسؤولية الإشراف وتنفيذ السياسة الخاصة بالإبلاغ عن المخالفات إلى إدارة الرقابه الداخليه في الشركة وهي مسؤوله عن توفير الجو المناسب لتسير هذة السياسة.

## 6.7 السياسة المناهضة للمضايقة والترهيب

تكرس الشركة جهودها لضمان عدم مضايقة موظفيها أو ترهيبهم أو التمييز بينهم (مع الالتزام بأية متطلبات قانونية أو تنظيمية بموجب قوانين الإمارات العربية المتحدة أو التزاماتها الدولية).

تتعامل الشركة مع هذه السياسة بمنتهى الجديه وسيتم التعامل مع أية مخالفات لهذه السياسة وفقاً لإجراءات الشركة التأديبية.

## 7 . نموذج حوكمة شركة الإمارات للإتصالات المتكاملة "دو" ش.م.ع

فعالية نموذج حوكمة شركة الإمارات للإتصالات المتكاملة "دو" ش.م.ع يكمن في توزيع المهام والمسؤوليات بين المساهمين والمشرفين (المجلس واللجان الدائمة) والإدارة، كما هو موضح في الرسم البياني أدناه:

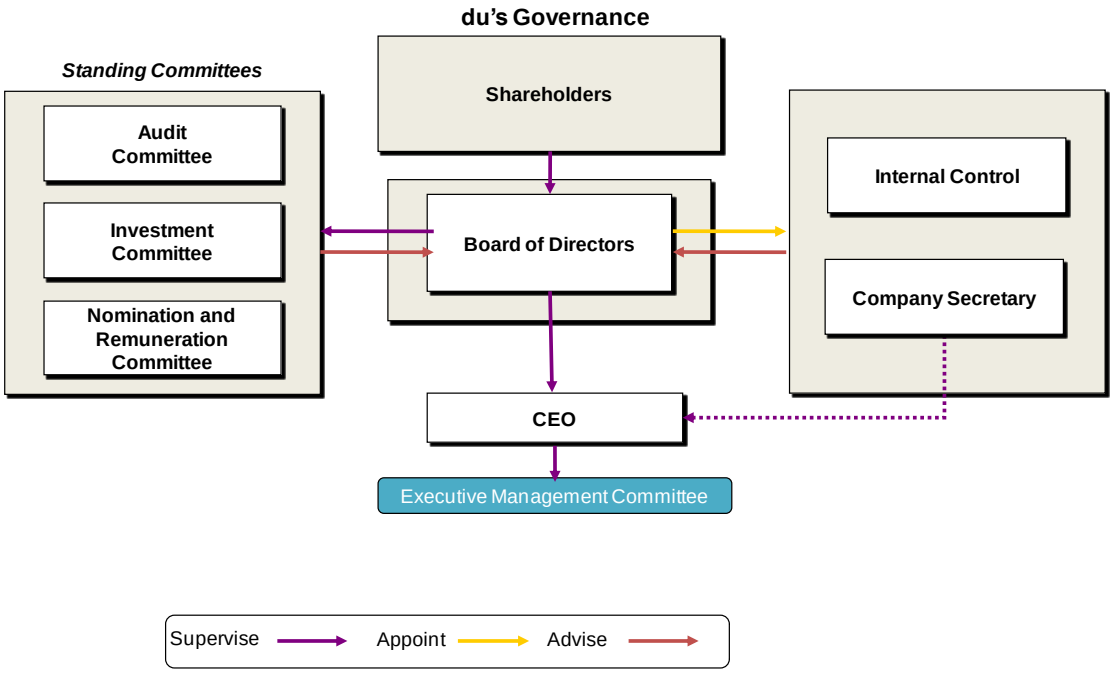


### معلومات عامة

لم تكن هناك مخالفات جسيمه مرتكبه خلال السنة المالية المنتهية في 2010/12/31 و لم تقم هيئه الاوراق المالية والسلع او السوق المالي بمخالفة الشركه.

**أحمد بن بيات**

**رئيس مجلس الإدارة**